

Distr.
LIMITED

A/CN.4/L.526
24 July 1996
ARABIC
Original: ENGLISH

الجمعية العامة



تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثامنة والأربعين

٦ أيار/مايو - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦

الفصل الأول

مقدمة

- عقدت لجنة القانون الدولي، المنشأة عملا بقرار الجمعية العامة ١٧٤(د-٤) المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧، دورتها الثامنة والأربعين في مقرها الدائم في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٦ أيار/مايو إلى ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦، وذلك وفقا لنظامها الأساسي المرفق بذلك القرار، بصيغته المعدلة لاحقا.

ألف- أعضاء اللجنة

- تتألف اللجنة من الأعضاء التالية أسماؤهم:

السيد حسين البحارنة (البحرين)
السيد عون الخساونة (الأردن)
السيد غايتانو أرانجيرويس (إيطاليا)
السيد خوليо باربوثا (الأرجنتين)
السيد محمد بنونه (المغرب)
السيد ديريك ويليام بويت (المملكة المتحدة)
السيد كارلوس كالiero رودرíguez (البرازيل)
السيد جيمس كراوفورد (استراليا)

السيد جون دي سارام (سري لانكا)
 السيد غودموندور ايريكسون (ايسلندا)
 السيد نبيل العربي (مصر)
 السيد ساليفو فومبا (مالي)
 السيد محمد غوناي (تركيا)
 السيد كيزي هي (الصين)
 السيد كامل إدريس (السودان)
 السيد اندر ياس ياكوفيدس (قبرص)
 السيد بيتر كاباتسي (أوغندا)
 السيد مختار كوسوما-أتmadja (اندونيسيا)
 السيد إيفور ايفانوفيتش لوكاشك (الاتحاد الروسي)
 السيد أحمد محيو (الجزائر)
 السيد فاكلاف ميكولكا (الجمهورية التشيكية)
 السيد غيوم بامبو - تشيفوندا (غابون)
 السيد آلان بيليه (فرنسا)
 السيد بيماراجو سرينيفاسا راو (الهند)
 السيد اديلبرت رازافندرالامبو (مدغشقر)
 السيد باتريك ليبيتون روبنسون (جامايكا)
 السيد روبرت روزنستوك (الولايات المتحدة الأمريكية)
 السيد البرتو سيكيلي (المكسيك)
 السيد دودو تيام (السنغال)
 السيد كريستيان توموشات (ألمانيا)
 السيد ادموندو فارغاس كارنيو (شيلي)
 السيد فرانسيكو فياغران كرامر (غواتيمala)
 السيد تشوسي ياماذا (اليابان)
 السيد ألكسندر يانكوف (بلغاريا)

باء- أعضاء المكتب والمكتب الموسع

-٣- انتخبت اللجنة في جلستها ٢٤٢٦ المعقدة في ٦ أيار/مايو ١٩٩٦، أعضاء مكتبها التالية أسماؤهم:

السيد أحمد محيو	الرئيس:
السيد روبرت روزنستوك	النائب الأول للرئيس:
السيد مختار كوسوما-أتmadja	النائب الثاني للرئيس:
السيد كارلوس كالiero روديغييس	رئيس لجنة الصياغة:
السيد إيفور ايفانوفيتش لوكاشك	المقرر:

٤- وتألف المكتب الموسع للجنة من أعضاء مكتب الدورة الحالية، وأعضاء اللجنة الذين عملوا في السابق كرؤساء للجنة^(١) والمقررین الخاصین^(٢).

٥- وبناء على توصية من المكتب الموسع، أنشأت اللجنة، في جلستها ٢٤٢٧ المعقدة في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦، فريق تخطيط يتتألف من الأعضاء التالية أسماؤهم: السيد روبرت روزنستوك (رئيسا)، السيد ديريك ويليام بويت، والسيد كارلوس كالiero رودرíguez، والسيد جيمس كراوفورد، والسيد محمد غوناي، والسيد كامل إدرييس، والسيد مختار كوسوما-أتمادجا، والسيد أحمد محيو، والسيد فاكلاف ميكولكا، والسيد آلان بيليه، والسيد بيماراجو سرينيفاسا راو، والسيد جون دي سارام، والسيد دودو تيام، والسيد كريستيان توموشات، والسيد تشوسى ياماذا.

جيم- لجنة الصياغة

٦- وأنشأت اللجنة في جلستها ٢٤٢٧ المعقدة في ٧ أيار/مايو ١٩٩٦، لجنة صياغة تتتألف من الأعضاء التالية أسماؤهم بالنسبة للمواضيع المبينة: مشروع مدونة الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها: السيد كارلوس كالiero رودرíguez (رئيسا)، السيد دودو تيام (مقررا خاصا)، السيد غودموندور اريكسون، والسيد نبيل العربي، والسيد ساليتو فومبا، والسيد كيزى هي والسيد مختار كوسوما-أتمادجا، والسيد فاكلاف ميكولكا، والسيد روبرت روزنستوك، والسيد جون دي سارام، والسيد ألبرتو سيكيلي، والسيد كريستيان توموشات، والسيد تشوسى ياماذا، والسيد ألكسندر يانكوف، والسيد إيفور ايغافيتش لوكاشك (عضوًّا بحكم وظيفته).

مسؤولية الدول:

السيد كارلوس كالiero رودرíguez (رئيسا)، السيد محمد بنونه، والسيد ديريك ويليام بويت، والسيد جيمس كراوفورد، والسيد غودموندور اريeksون، والسيد كيزى هي، والسيد بيتر كاباتسي، والسيد فاكلاف ميكولكا، والسيد آلان بيليه، والسيد روبرت روزنستوك، والسيد جون دي سارام، والسيد ألبرتو سيكيلي، والسيد كريستيان توموشات، والسيد فرانسيسكو فياغران كرامر، والسيد تشوسى ياماذا، والسيد إيفور ايغافيتش لوكاشك، (عضوًّا بحكم وظيفته).

٧- وعقدت لجنة الصياغة ما مجموعه ٣٤ جلسة بشأن الموضوعات المذكورة أعلاه.

(١) أي السادة خوليо باربوثا، ودودو تيام، وكريستيان توموشات، والكسندر يانكوف، والسيد راو.

(٢) أي السادة غايتانو أرانجيرو-رويس، وخوليو باربوثا، وفاكلاف ميكولكا، وآلان بيليه، ودودو تيام.

دال- الأفرقة العاملة

-٨- أنشأت اللجنة في جلستها ٢٤٣٥ فريقا عاماً معنينا بخلافات الدول وأثرها على جنسية الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين يتتألف من الأشخاص التالية أسماؤهم: السيد فاكلاف ميكولا (رئيسا)، ومن السيد حسين البحارنة، والسيد عون الخصاونة، والسيد ديريك ويليام بويت، والسيد جيمس كراوفورد، والسيد ساليفو فومبا، والسيد كامل إدريس، والسيد إيفور لوكاشك، والسيد روبرت روزنستوك، والسيد ألبرتو سيكيلي، والسيد كريستيان توموشات، والسيد أدموندو فارغاس كارنيو، والسيد تشوسى يامادا.

-٩- وأنشأت اللجنة في جلستها ٢٤٥٠ المعقدودة في ٢٨ حزيران/يونيه، فريقا عاماً معنينا بالمسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي، تتألف من الأشخاص التالية أسماؤهم: السيد خوليوباربوثا (رئيسا)، والسيد حسين البحارنة، والسيد محمد بنونه، والسيد جيمس كراوفورد، والسيد غودموندور ايريسون، والسيد ساليفو فومبا، والسيد بيتر كاباتسي، والسيد إيفانوفيتش لوكاشك، والسيد باطريك ليبيتون روبنسون، والسيد روبرت روزنستوك، والسيد ألبرتو سيكيلي، والسيد فرانسيكو فياغران كرامر.

-١٠- وأعيد إنشاء الفريق العامل المعني ببرنامج العمل الطويل الأجل، وأصبح يتتألف من التالية أسماؤهم: السيد ديريك ويليام بويت (رئيسا)، ومن السيد جيمس كراوفورد، والسيد كيزى هي، والسيد مختار كوسوما-أتمادجا، والسيد إيفانوفيتش لوكاشك، والسيد آلان بيليه، والسيد روبرت روزنستوك، والسيد شوسى يامادا.

هاء- الأمانة

-١١- حضر الدورة السيد هانس كوريل، وكيل الأمين العام للشؤون القانونية والمستشار القانوني، ومثل الأمين العام، وعمل السيد روبي س. لي، مدير شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية، كأمين للجنة، ومثل الأمين العام في غياب المستشار القانوني. وعملت السيدة ماهنوش ه. ارسنجاني، الموظفة القانونية الأقدم، كأمينة مساعدة أقدم للجنة، والسعادة كريستيان بورلويانيس - فرايلاس، والسيد جورج كورو نتسيس والسعادة فرجينيا مورييس، الموظفين القانونيين، كامناء مساعدين للجنة.

واو- جدول الأعمال

-١٢- أقرت اللجنة، في جلستها ٢٤٢٦ المعقدودة في ٦ أيار/مايو ١٩٩٦، جدول أعمال دورتها الثامنة والأربعين المؤلف من البنود التالية:

- ١- تنظيم أعمال الدورة.
- ٢- مسؤولية الدول.
- ٣- مشروع مدونة الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها.
- ٤- المسؤولية الدولية عن الأضرار الناجمة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي.

- ٥ القانون والممارسة المتعلقة بالتحفظات على المعاهدات.
- ٦ خلافة الدول وأثرها على جنسية الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.
- ٧ برنامج اللجنة وإجراءاتها وأساليب عملها، ووثائقها.
- ٨ التعاون مع الهيئات الأخرى.
- ٩ موعد الدورة التاسعة والأربعين ومكان انعقادها.
- ١٠ أعمال أخرى.

زايا- وصف عام لعمل اللجنة في دورتها الثامنة والأربعين

١٣- نظرت اللجنة في جميع بنود جدول أعمالها. وخصصت الأسبوع السابع الأولى، بصفة رئيسية، للجنة الصياغة من أجل إكمال القراءة الثانية لمواد مشروع مدونة الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها، والقراءة الأولى لمشاريع المواد المتعلقة بمسؤولية الدول.

٤- واعتمدت اللجنة مجموعة تتتألف من ٢٠ مادة تشكل مشروع مدونة الجرائم المخلة بسلم الإنسانية وأمنها، والتعليقات عليها (الفصل الثاني أدناه). وأوصت اللجنة.....

٥- واستكملت اللجنة في القراءة الأولى مجموعة بلغت ٦٠ من مشاريع المواد (مع مرافقاتها) عن مسؤولية الدول (الفصل الثالث أدناه). وقررت إحالة مشاريع المواد (والتعليقات ذات الصلة)، إلى حكومات الدول الأعضاء من أجل تقديم تعليقاتها للأمين العام بحلول ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨.

٦- وفيما يتعلق بموضوع خلافة الدول وأثرها على جنسية الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، أعادت اللجنة توصيتها التي ستقدم إلى الجمعية العامة فيما يتعلق بخطة اللجنة والنهج الذي ستتبّعه بشأن هذا الموضوع في الدورات المقبلة (الفصل الرابع أدناه).

٧- وفيما يتعلق بموضوع المسؤولية الدولية عن النتائج الضارة الناجمة عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي، قررت اللجنة إحالة تقرير الفريق العامل بشأن هذا الموضوع (الذي يتتألف من ٢٣ من مشاريع المواد والتعليقات عليها) إلى الجمعية العامة والحكومات لتقديم تعليقاتها عليها (الفصل الخامس أدناه).

٨- وفيما يتعلق بموضوع القانون والممارسة المتعلقة بالتحفظات على المعاهدات، قررت اللجنة النظر في التقرير الثاني للمقرر الخاص في دورتها المقبلة (الفصل السادس أدناه).

٩- وفيما يتعلق ببرنامج اللجنة وإجراءاتها وأساليب عملها، واستجابة للمسائل التي أثيرت في الفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٤٥/٥٠ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، اعتمدت اللجنة استنتاجات وتوصيات خاصة ترد في الفصل السابع، الجزء ألف، الفرع ١ أدناه.

-٢٠- وفيما يتعلق ببرنامج العمل الطويل الأجل، وضعت اللجنة، ضمن جملة أمور، تخطيطاً عاماً أولياً للمشاكل القانونية الرئيسية التي تشيرها ثلاثة من الموضوعات التي يحتمل تناولها مستقبلاً والتي تعتبر في رأي اللجنة جاهزة للتدوين والتطوير التدريجي (الفصل السابع، الجزء ألف، الفرع ٢ أدناه والمرفق الثاني).

-٢١- وترد مقررات واستنتاجات ذات صلة أخرى في الفصل السابع، الأجزاء باه وجيم ودال وهاء وواه، التي تتناول على وجه التعاقب التعاون مع الهيئات الأخرى، وموعد الدورة ٤٩ ومكان انعقادها، والتمثيل في الدورة ٥١ للجمعية العامة، والحلقة الدراسية بشأن القانون الدولي، والمحاضرة التي تلقى بمناسبة تكريم ذكرى غيلبيرتو أمادو.
